**نماذج آلية استقبال طلبات أذونات الاستيراد والفسح للمواد الكيمائية الخام التي تدخل في صناعة المستحضرات الدوائية والتجميلية وصناعة المنتجات الغذائية**

**ملحق (1) التعهد: يطبع على ورق المنشأة**

**تعهد أذن استيراد مواد كيميائية تدخل في صناعة المستحضرات الدوائية أو التجميلية أو الغذائية**

إشارة الى طلب أذن استيراد مواد كيميائية بالفاتورة رقم (إن وجد): .................................... وتاريخ: ..................... نتعهد ونقر نحن (اسم المنشأة) بالآتي:

1. الالتزام بنظام إدارة المواد الكيمائية ولائحته التنفيذية.
2. مطابقة بنود الإرسالية (الشحنة) الواردة في الفاتورة /الفواتير المذكورة للشروط والمتطلبات والمعايير الدولية واشتراطات الهيئة العامة للغذاء والدواء.
3. مراعاة شروط النقل والتخزين حسب اشتراطات ومتطلبات المصنع والهيئة العامة للغذاء والدواء والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة مع إيضاح مكان التخزين بعد فسح الإرسالية (الشحنة).
4. عدم احتواء البنود الواردة بالشحنة على أي مواد مخدرة أو مواد متفجرة أو مواد مشعة أو أي مواد محظورة.
5. أن بنود الشحنة الواردة لا تحتوي على أي مادة كيميائية من المواد الموضحة في الـجداول الملحقة في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية ولا تحتوي في تركيبها أياً من تلك المواد.
6. عدم احتواء البنود الواردة بالشحنة على ادعاءات مضللة.
7. تتضمن البيانات الإيضاحية المدونة على الشحنة المادة الكيميائية (الاسم العلمي باللغة العربية والانجليزية-الرقم الدولي ورقم المستخلص الكيميائي CAS أو أحدهما-علامة الخطورة التحذيرية).
8. تزويد الهيئة بأي تعديل في بيانات المنشأة.
9. إبلاغ الهيئة عن أي إشعار إنذار السلامة أو استدعاءات أو أي أحداث سلبية ذات علاقة بالمادة الكيميائية فور العلم بها سواءً وقعت داخل المملكة، أو خارجها.
10. الاحتفاظ بالمستندات وسجلات بيانات الكميات الواردة والمنصرفة والمستهلكة سنوياً.
11. سحب الشحنة الواردة من الجمارك لحظة وصولها دون أي تأخير كما نتحمل أي مسئولية تترتب على هذا التأخير.
12. إحضار أصل الفاتورة وشهادة المنشأ لدى منفذ الوصول.
13. استخدام المواد المطلوب استيرادها في الأغراض المجلوبة من أجلها بالإضافة إلى عدم تداولها في غير الأماكن المخصصة لذلك وتحمل جميع الأضرار الناجمة عن سوء استخدام المواد المذكورة في طلب إذن الاستيراد أو استخدامها في غير الغرض الذي جلبت من أجله.
14. توفير مؤشر حرارة في كل طرد في الشحنة مفعل من وقت الشحن إذا كانت المادة تتطلب ذلك.

**ولسعادتكم جزيل الشكر والتقدير**

|  |  |
| --- | --- |
| ختم المنشأة | اسم الشخص المســؤول: |
| المسمى الوظيفــــــــــي : |
| التوقيــــــــــــــــــــــــع : |

**ملحق (2): يطبع على ورق المنشأة**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| نموذج طلب أذن استيراد مواد كيميائية غير مقيدة أو غير محظورة تدخل في صناعة  🞏المستحضرات الدوائية 🞏المستحضرات التجميلية 🞏المنتجات الغذائية | | | | | |
| اسم المستورد: | |  | **الجهة المستفيدة:** |  | |
| رقم الفاتورة:  (أو فاتورة مبدئية) | |  | **تاريخها:** |  | |
| اسم منفذ الوصول: | |  | **البند الجمركي (HS)** |  | |
| البريد الالكتروني للمنشأة | |  | **رقم الجوال:** |  | |
| نوع نشاط المنشأة | |  | **رقم ترخيص مزاولة النشاط** |  | |
| اسم المنتج النهائي | |  | **رقم تسجيل المنتج النهائي** |  | |
| # | **اسم المادة الكيميائية** | **الشركة الصانعة** | | **الكمية المطلوبة للاحتياج السنوي** | **وحدة الكمية** | |
| 1 |  |  | |  |  | |
| 2 |  |  | |  |  | |
| 3 |  |  | |  |  | |
| 4 |  |  | |  |  | |

**ملحق (6) التعهد: يطبع على ورق المنشأة**

**تعهد أذن فسح المواد الكيميائية الأولية (A.P.I) للمصانع المحلية والمستودعات**

إشارة الى طلبنا أذن فسح مواد الكيميائية الأولية (A.P.I) بالفاتورة رقم:.................................... وتاريخ: ..................... نتعهد ونقر نحن (اسم المنشأة) بالآتي:

1. الالتزام بنظام إدارة المواد الكيمائية ولائحته التنفيذية.
2. مطابقة بنود الإرسالية (الشحنة) الواردة في الفاتورة /الفواتير المذكورة للشروط والمتطلبات والمعايير الدولية واشتراطات الهيئة العامة للغذاء والدواء.
3. مراعاة شروط النقل والتخزين حسب اشتراطات ومتطلبات المصنع والهيئة العامة للغذاء والدواء والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة مع إيضاح مكان التخزين بعد فسح الإرسالية (الشحنة).
4. عدم احتواء البنود الواردة بالشحنة على أي مواد مخدرة أو مواد متفجرة أو مواد مشعة أو أي مواد محظورة.
5. أن بنود الشحنة الواردة لا تحتوي على أي مادة كيميائية من المواد الموضحة في الـجداول الملحقة في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية ولا تحتوي في تركيبها أياً من تلك المواد.
6. عدم احتواء البنود الواردة بالشحنة على ادعاءات مضللة.
7. تتضمن البيانات الإيضاحية المدونة على الشحنة المادة الكيميائية (الاسم العلمي باللغة العربية والانجليزية-الرقم الدولي ورقم المستخلص الكيميائي CAS أو أحدهما-علامة الخطورة التحذيرية).
8. تزويد الهيئة بأي تعديل في بيانات المنشأة.
9. إبلاغ الهيئة عن أي إشعار إنذار السلامة أو استدعاءات أو أي أحداث سلبية ذات علاقة بالمادة الكيميائية فور العلم بها سواءً وقعت داخل المملكة، أو خارجها.
10. الاحتفاظ بالمستندات وسجلات بيانات الكميات الواردة والمنصرفة والمستهلكة سنوياً.
11. سحب الشحنة الواردة من الجمارك لحظة وصولها دون أي تأخير كما نتحمل أي مسئولية تترتب على هذا التأخير.
12. استخدام المواد المطلوب فسحها في الأغراض المجلوبة من أجلها بالإضافة إلى عدم تداولها في غير الأماكن المخصصة لذلك وتحمل جميع الأضرار الناجمة عن سوء استخدام المواد المذكورة في طلب إذن الاستيراد أو استخدامها في غير الغرض الذي جلبت من أجله.
13. توفير مؤشر حرارة في كل طرد في الشحنة مفعل من وقت الشحن إذا كانت المادة تتطلب ذلك.

**ولسعادتكم جزيل الشكر والتقدير**

|  |  |
| --- | --- |
| ختم المنشأة | اسم الشخص المســؤول: |
| المسمى الوظيفــــــــــي : |
| التوقيــــــــــــــــــــــــع : |
| التاريـــــــــــــــــــــــخ : |